

التاريخ: 2022/02/20
المرجع: 2022/CAD/BK/052

السادة/ شركة بورصة الكويت
دولة الكويت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع: نتائج اجتماع مجلس إدارة شركة مجموعة الامتياز الاستثمارية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى متطلبات الفصل الرابع من الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها، مرفق طية نموذج الافصاح عن المعلومات الجوهرية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،



نواف حسين معرفي
الرئيس التنفيذي للمجموعة
عضو مجلس الإدارة

الامتياز
ALIMTIAZ
GROUP

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

2022/02/20	التاريخ
شركة مجموعة الإمتياز الإستثمارية	إسم الشركة المدرجة
نحيطكم علماً بأن مجلس إدارة شركة مجموعة الإمتياز الاستثمارية قد اجتمع يوم الأحد الموافق 2022/02/20 الساعة 1:30 ظهراً حيث تم الموافقة على تعديل المادة (16) والمادة (19) من النظام الأساسي للشركة ودعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة للانعقاد وذلك بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية ذات الصلة. نص المادة (16) قبل التعديل: يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (7) أعضاء تعين منهم الجهة أو الجهات المساهمة في الشركة والتي يجوز لها انتداب ممثلين عنها عدداً يتناسب مع ما تملكه من أسهم في رأس مال الشركة، وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقون بالتصويت السري. على أن يكون من بينهم عضواً واحداً مستقلاً على الأقل ولا يزيد عدد الأعضاء المستقلين عن نصف عدد أعضاء المجلس ويكون الشخص المعنوي مسئولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودانئيتها ومساهميتها. نص المادة (16) بعد التعديل: يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (7) أعضاء تعين منهم الجهة أو الجهات المساهمة في الشركة والتي يجوز لها انتداب ممثلين عنها عدداً يتناسب مع ما تملكه من أسهم في رأس مال الشركة، وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقون بالتصويت السري. على أن يكون 20% من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل من الأعضاء المستقلين وفي حال وجود كسر في ناتج احتساب النسبة، يقرب الناتج إلى الرقم الصحيح التالي على ألا يزيد عدد الأعضاء المستقلين على نصف أعضاء المجلس ويكون الشخص المعنوي مسئولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودانئيتها ومساهميتها. نص المادة (19) قبل التعديل: لا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضاء المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها أو أن تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شيء من ذلك بترخيص من الجمعية العامة ولا يجوز لأي من هؤلاء أن يشترك في إدارة شركة مشابهة أو منافسة للشركة، ولا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس ولو كان ممثلاً لشخص اعتباري أن يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، كما لا يجوز له بيع أو شراء أسهم الشركة طيلة مدة عضويته في مجلس الإدارة إلا بعد موافقة هيئة أسواق المال. ولا يجوز للشخص ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة عامة مركزها في الكويت ولا أن يكون رئيساً لمجلس الإدارة في أكثر من شركة مساهمة واحدة مركزها الكويت وترتب على مخالفة هذا الشرط بطلان عضويته في الشركات التي تزيد على العدد المقرر وفقاً لحدائته التعيين فيها وما يترتب على ذلك من آثار، وذلك مع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية، ويلتزم من يخالف هذا الشرط بأن يرد إلى الشركة التي أبطلت عضويته فيها ما يكون قد حصل عليه من مكافآت أو مزايا.	المعلومة الجوهرية



نص المادة (19) بعد التعديل: لا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضاء المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود و الصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها أو أن تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شيء من ذلك بترخيص من الجمعية العامة و لا يجوز لأي من هؤلاء أن يشترك في إدارة شركة مشابهة أو منافسة للشركة، و لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس ولو كان ممثلاً لشخص اعتباري ان يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، و يحق لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس بيع أو شراء أسهم الشركة طيلة مدة عضويته وفقاً للقواعد الصادرة عن هيئة أسواق المال بشأن تنظيم تداول أعضاء مجلس الإدارة في أسهم الشركة وطريقة الإفصاح عنها. ولا يجوز للشخص ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة عامة مركزها في الكويت ولا أن يكون رئيساً لمجلس الإدارة في أكثر من شركة مساهمة واحدة مركزها الكويت وترتب على مخالفة هذا الشرط بطلان عضويته في الشركات التي تزيد على العدد المقرر وفقاً لحدائنه التعيين فيها وما يترتب على ذلك من آثار، وذلك مع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية، ويلتزم من يخالف هذا الشرط بأن يرد إلى الشركة التي أبطلت عضويته فيها ما يكون قد حصل عليه من مكافآت أو مزايا.	
لا يوجد أثر.	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة



نواف حسين معرفي
الرئيس التنفيذي للمجموعة
عضو مجلس الإدارة

الامتياز
ALIMTIAZ
GROUP

